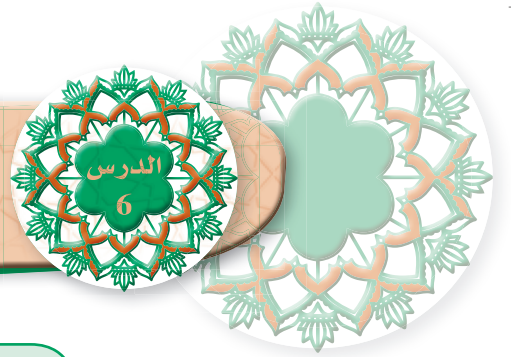


العلاقة بين الحكمة والشرعة



أهداف الدرس

1. أن أتعرف طبيعة العلاقة بين الحكمة والشرعة؛
2. أن أتبين حدود الوصل والفصل بينهما؛
3. أن أتمثل خصوصية الشرع الحكيم، وميزة العقل السليم.

تمهيد

بعد الحديث عن الفلسفة الإسلامية من حيث أصالتها وامتداداتها ننتقل إلى معالجة إشكالية العلاقة بين الحكمة والشرعة، باعتبارها منطلقاً تأسيسياً في بناء وحدة الحقيقة من خلال ثنائية العلاقة الجدلية التفاعلية بين- العقل والنقل، الدين والفلسفة- الحكمة والشرعة- في الخطاب الفلسفي الإسلامي.

فما علاقة الحكمة بالشرعة؟ وهل هما صنوان لا يفترقان أم هما على طرفي نقيض؟

نص الانطلاق

1. يقول ابن رشد: «إذا كانت هذه الشرعة حقاً، وداعيةً إلى النظر المؤدي إلى معرفة الحق فإننا معشر المسلمين نعلم على القطع أنه لا يؤدي النظر البرهاني إلى مخالفة ما ورد به الشرع، فإن الحق لا يضاد الحق بل يوافقه ويشهد له». [فصل المقال، ص19]
2. يقول ابن خلدون: «فيستولي الناظر فيها-الفلسفة- بكثرة استعمال البراهين بشروطها على ملكة الإتيان والصواب في الحجاج والاستدلال؛ لأنها وإن كانت غير وافية بمقصودهم- يعني الفارابي وابن سينا وابن رشد-، فهي أصح ما علمناه من قوانين الأنظار. هذه هي ثمرة هذه الصناعة، مع الاطلاع على مذاهب أهل العلم وآرائهم، ومضارها ما علمت، فليكن الناظر فيها متحرراً جهده معاطبها، وليكن نظراً من ينظر فيها بعد الامتلاء من الشرعيات، والاطلاع على التفسير والفقه، ولا يُكَبَّنَ أحدٌ عليها، وهو خلو من علوم الملة، فقل أن يسلم لذلك من معاطبها».

[مقدمة ابن خلدون، 1206/4-1207]

الفهم

الشرح:

- **النظر:** إعمال العقل للوصول إلى المعرفة.
- **الحجاج:** الغلبة بالحجة في إقناع الخصم، والانتصار عليه.
- **الامتلاء** من الشرعيات: التمكن والتبحر في العلوم الشرعية.
- **استخلاص المضامين:** أستخلص من النصين طبيعة العلاقة بين الحكمة والشرعية.

التحليل

نتناول هذا الدرس من خلال المسألتين الآتيتين:

المسألة الأولى: طبيعة العلاقة بين الحكمة والشرعية

إن العلاقة التوفيقية بين الحكمة والشرعية هي مُنطَاقُ فلاسفة الإسلام في المشرق والمغرب عبر امتداد تاريخهم المديد، وسياقهم الزمني المتواصل السديد، ويعتبر الكنديُّ أولَ فيلسوف مسلم وضع اللبنة الأولى للدرس التوفiqي بين الحكمة والشرعية من خلال رسائله، وهذه العلاقة التوفيقية بين الدين والفلسفة هي بؤرة التفكير الفلسفي الإسلامي لدى أبي يوسف يعقوب بن اسحاق الكندي، ومن بعده في الدعوة إلى وحدة الحقيقة المعرفية، وإبراز سيادة النص الشرعي، وحاكميته وسلطته في التشريع، فهو الحاكم على العقل في حال تعارضهما؛ فالفلسفة المتشربة بالعلوم الشرعية فقها وتفسيراً، والممتلئة بالفقهيات والأدبيات ومداخل علومهما تسلّم من المعاطب والمزالق، وتنأى عن دنس الأهواء والزيغ والانحراف، وهذا ما ألح عليه العلامة ابن خلدون، مشيراً إلى ضرورة الاطلاع على العلوم الخادمة للتراث، والحامية للدين، مبرزاً مقاصد الفلسفة الإسلامية البانية التي تهدف إلى تجديد النظر، وصناعة الفكر الراشد، وصياغة منظومته وطرائقه في تنظيم الأفكار، وتصحيح الأنظار، والرؤى والقناعات، بعد الامتلاء من الشرعيات، فيقول: «فيستولي الناظر فيها-الفلسفة- بكثرة استعمال البراهين بشروطها على ملكة الاتقان والصواب في الحجاج والاستدلال؛ لأنها إن كانت غير وافية بمقصودهم، فهي أصح ما علمناه من قوانين الأنظار. هذه

هي ثمرة هذه الصناعة، مع الاطلاع على مذاهب أهل العلم وآرائهم، ومضارها ما علمت، فليكن الناظر فيها، متحرزا جهده من معاطبها، وليكن نظر من ينظر فيها بعد الامتلاء من الشرعيات، والاطلاع على التفسير والفقه، ولا يُكَبَّن أحد عليها، وهو خلو من علوم الملة، فقل أن يسلم لذلك من معاطبها. [مقدمة ابن خلدون 4/1206-1207]

ولإبراز العلاقة التوفيقية بين الحكمة والشرعية والحجاج عنها افتتح الفقيه الفيلسوف ابن رشد الحفيد كتابه «فصل المقال فيما بين الحكمة والشرعية من الاتصال» ببيان أن الشرع يحث على النظر في الوجود والأنفس والآفاق، وهذا صنيع الفلسفة في بعدها المعيارى، وأداتها الاعتبارية؛ فهي تحث على النظر في الموجودات الدالة على موجدِها، والشرع يدعو الى الاعتبار أيضا، قال تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾ [الحشر2] والاعتبار: كلمة مأخوذة من العبور والمجازة؛ فالاعتبار هو: النظر في حقائق الأشياء، ووجهات دلالتها، ليُعرف بالنظر فيها شيء آخر من جنسها، وهذا عين القياس، ولب لبابه، في الانتقال من المجهول إلى المعلوم، عن طريق النظر المؤدي إلى المعرفة، يقول ابن رشد: «إذا كانت هذه الشريعة حقا، وداعيةً إلى النظر المؤدي إلى معرفة الحق، فإننا معشر المسلمين نعلم على القطع أنه لا يؤدي النظر البرهاني إلى مخالفة ما ورد به الشرع، فإن الحق لا يضاد الحق، بل يوافقه ويشهد له». [فصل المقال، ص19]

إن مشروعية النظر في خطاب ابن رشد تومئ إلى استخدام العقل باعتباره دعامة رئيسة في تأسيس المعرفة، واستعمال القياس العقلي، وهو قياس فلاسفة أهل النظر، الأمر الذي يتطلب المعرفة بالقياس بآتم أنواعه وهو البرهان، ويتطلب التمييز بين القياس الخطابي، والجدلي، والمُغالطي، والبرهاني؛ ذلك أن ابن رشد جمع في تفكيره الفلسفي الإسلامي بين ثقافة الفقيه، وعمق الفيلسوف، ودقة المنطقي، داعيا إلى إعمال النظر، مثبتا مشروعيته، شرعا وعقلا، مبينا وظيفة الاجتهاد ومشروعيته في استخدام آلة القياس لغرض بناء التوفيق بين الفقيه والفيلسوف، باذلا جهدا موصولا، واجتهادا متواصلا، في بناء ثقافة الحوار الجدلي في إنماء الاختلاف النمائي، بدل الشجار البدائي، المفضي إلى المغاضبة واللجاج، والفرقة والتمزيق لوحدة الأمة، متوخيا معالجة موضوع التقريب بين الحكمة والشرعية، في إثبات الصلة بينهما في النتائج والأهداف، والفصل بينهما في المقدمات والمبادئ.

المسألة الثانية: الحكمة والشرعية: بين الفصل والوصل

القرآن الكريم هو المنبع الأساس للمعرفة الإنسانية عامة والشرعية خاصة، المتوسّل به في الاستدلال وقرع الحجة بالحجة، به قويت حجة أعلام الفكر الإسلامي وفلاسفته، فاتجه العلماء والمفكرون المسلمون يخاطبون من خلاله أمما عريقة في الحضارة، راسخة في الفكر، شامخة في مراقي العلم، راسمين مسارب الطريق القويم في علم الخلاف، وفقه الجدل والفهم والتأويل والنظر، تصنيفا للعلوم، وترشيدا للأنظار والأفهام، قال تعالى: ﴿أَقْلَامًا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانِ وَلَوْ كَانَتْ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82] قال الإمام الزمخشري: «معنى التدبر في القرآن: تأمله، والنظر في إداره، وما يؤول إليه في عاقبته ومنتهاه، ثم استعمل في كل تأمل، فمعنى تدبر القرآن: تأمل معانيه وتبصر ما فيه» [الكشاف 115/2 بتصرف].

فإشكالية التوفيق بين الحكمة والشرعية تستوجب النظر في النص المنزل، انطلاقا من حرمة وقداسته، مع التوظيف الأسلم لآلة التفكير المسعفة على الإنتاج، وتجديد النظر فيه للتمكن في فهمه وحسن الاستنباط منه، بمنأى عن تحميل النص ما لا يطيق، وتحريفه عن مواضعه.

يتحدث ابن رشد عن اختلاف الناس في الفطر والعقول، وتباين قرائحهم في التصديق؛ لذلك فإنهم ينقسمون بانقسام مراتب الأقيسة: فمنهم الخطابيون، وهم الجمهور الغالب، الذي يصدق بالأقاويل الخطابية، ومنهم الجدليون علماء الكلام المرتفعون قليلا عن العامة، ولكنهم دون الخاصة بكثير، ومنهم أخيرا البرهانيون بطبعهم وبالحكمة التي أخذوا أنفسهم بها. [خطاب الفلسفة العربية الإسلامية، ص 212 بتصرف]

فالملاحظ أن الخطاب الفلسفي الإسلامي لدى ابن رشد له مراتب ومستويات في التعامل مع النص الشرعي، تبعا لآليات الفهم والتلقي والاكتساب، حسب مدارك العقول، واختلاف الأنظار والأذهان؛ فالنص الشرعي له ظاهر وباطن، ووظيفة الاجتهاد في فهمه تنحصر في زمرة أهل الحل والعقد، من العلماء الراسخين في العلم، لعدم التشويش على عقول العوام، وإفساد معتقدهم، وبليلة أفكارهم. قال تعالى: ﴿أَنذِعْ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَلِّ لِلْعُمِّ بِاللَّهِ أَخْسَرُ إِنَّ رَبَّكَ لَعَوَّلُكُمْ بِمَرْضَى سَبِيلِهِ، وَفَوَّاعِلُمْ بِالْمُفْتَدِيْنَ﴾. [النحل 124-125]

فالخلاصة: أن إشكالية العلاقة بين العقل والنقل، والحكمة والشرعية، والدين والفلسفة تعتبر ثمرة الفلسفة الإسلامية ومشروع الخطاب الفلسفي الإسلامي، وهذا المشروع يتطلب من الدارس

الفاحص إنتاجا فاعلا، ومثمرا وبناء، باعتبار الموضوع بؤرة التفكير السوي في تأسيس الدرس الفلسفي الإسلامي.

التقويم

1. أبرز طبيعة العلاقة بين الحكمة والشرعية؛
2. أحدد معالم النظر الفلسفي عند ابن رشد؛
3. أبين المراد من قول ابن رشد: «إن الحق لا يضاد الحق بل يوافقه ويشهد له».

الاستثمار

قال الإمام الغزالي: «إن العقل لن يهتدي إلا بالشرع، والشرع لن يتبين إلا بالعقل، فالعقل كالأس والشرع كالبناء، ولن يغني أس ما لم يكن بناء، ولن يثبت بناء ما لم يكن أس، والعقل كالبصر، والشرع كالشعاع، ولن يغني البصر ما لم يكن شعاع من الخارج، ولن يغني شعاع ما لم يكن بصر». [معارج القدس، ص 59]

أبرز من خلال النص ثنائية العلاقة بين العقل والشرع في إثبات خصوصية الفلسفة الإسلامية.

الإعداد القبلي

أعد ورقة عن أبي يعقوب يوسف الكندي أتناول فيها: حياته العلمية، وأثره الفلسفي.